

باب الإقرار بمشارك في الميراث

أحمد الصقعوب

باب الاقرار بمشارك في الميراث. اذا اقر الوارث بمن يشاركه في الارث او بمن يحجبه كاخ اقر به ابن للميت صح وثبت الارث والحجب. فاذا اقر الورثة المكلفون بشخص مجهول النسب وصدق او كان - [00:00:00](#) صغيرا او مجنونا ثبت نسبه وارثه. لكن يعتبر لثبوت نسبه من الميت اقرار جميع الورثة حتى الزوج وولد الام او شهادة عدلين من الورثة او من غيرهم. فان لم يقر جميعهم ثبت - [00:00:20](#) وارثه ممن اقر به فيشاركه فيما بيده او يأخذ الكل ان اسقطه - [00:00:40](#)